



قرار جماعي عدد: 021 بتاريخ 13 مارس 2023
يقضي بضبط وتنظيم التشوير بالمدينة

إن رئيس جماعة برشيد:

- بناء على الظهير رقم 1-15-85 الصادر في 7 يوليوز 2015 بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات;
- بناء على الظهير الشريف بتاريخ 03 جمادى الأولى 1372 (19 يناير 1953) المغير بموجبه الظهير الشريف الصادر بتاريخ 04 دجنبر 1934 (26 شعبان 1353) بشأن المحافظة على الطرق العمومية وشروط السير والجولان.
- بناء على الظهير رقم 260.69.01 بتاريخ 1970 في شأن المحافظة على الطرق العمومية وشروط السير والجولان.
- بناء على المرسوم رقم 198.69.2 بتاريخ 06 أبريل 1970 بشأن شرطة السير.
- بناء على المرسوم رقم 147.76.02 بتاريخ 26 ماي 1980 الخاص بتحديد الشروط التي تتفق بها تلقائيا التدابير الرامية إلى استثناءات الأمان وضمان سلامة المرور والصحة والمحافظة على النظافة العامة.
- بناء على القرار الوزيري الصادر ب 08 جمادى الأولى 1372 (24 يناير 1953) المغير بموجبه القرار الوزيري الصادر ب 04 دجنبر 1934 (26 شعبان 1353) بشأن شرطة السير والجولان.
- بناء على القرار الوزيري المشترك عدد 291-61 بتاريخ 18 ماي 1961 المتعلق بالتشوير الطرقي.
- بناء على محضر اجتماع اللجنة المحلية للسير والجولان المنعقد بتاريخ: 08 فبراير 2022.
- بناء على القرار العاملی رقم 221 بتاريخ: 11 مارس 2022 المتعلق بمنع وقف وتوقف حافلات النقل العمومي للمسافرين على طول شارع محمد الخامس بمدينة برشيد.
- بناء على محضر اجتماع اللجنة المحلية للسير والجولان المنعقد بتاريخ: 04 أكتوبر 2022.
- بناء على محضر اجتماع اللجنة المحلية للسير والجولان المنعقد بتاريخ: 26 يناير 2023.
- بناء على مداولات المجلس الجماعي خلال دورته العادية لشهر فبراير 2023 (الجلسة الثانية) المنعقدة بتاريخ 15 فبراير 2023.

يقرر ما يلى

الفصل الأول: علامة ممنوع الوقوف والتوقف

- تنصب علامة "ممنوع الوقوف" لحافلات النقل العمومي للمسافرين من أجل إركاب وإنزال الزبناء على طول شارع محمد الخامس ببرشيد على النحو التالي:
- الجهة الشرقية لشارع محمد الخامس: من تجزئة نصر الله إلى تجزئة الإسماعيلية.
 - الجهة الغربية لشارع محمد الخامس: من شارع عبد الله القادر إلى مقهى العصافير.

الفصل الثاني: أماكن وقوف سيارات الجر والشاحنات

- تحدد أماكن وقوف سيارات الجر والشاحنات بشارع الحسن الثاني بالقرب من مقر عمالة برشيد بمحاذة مقبرة سيدى زاكور.

الفصل الثالث: علامة من نوع الوقف

تنصب علامة: "من نوع وقوف الشاحنات" بالأماكن التالية:

- بجانب إقامة المحطة (ديور المطار) شارع محمد الخامس.

الفصل الرابع: علامة من نوع مرور العربات المجرورة بالدواب

تنصب علامة: "من نوع مرور العربات المجرورة بالدواب" مع العقوبة بالأماكن التالية:

- شارع محمد الخامس.

- شارع الحسن الثاني.

- شارع مولاي إسماعيل.

الفصل الخامس: مواقف حافلات النقل الجامعي المتواجدة بشارع عبد الرحيم بو عبيد

تحدد مواقف حافلات النقل الجامعي بالأماكن التالية:

- شارع عبد الرحيم بو عبيد (قرب إعدادية ابن خدون).

- شارع محمد الخامس (قرب مقهى روبيير).

- شارع إبراهيم الروداني (قرب صيدلية الوحدة).

- شارع الحسن الثاني (قرب المركز التجاري بيم).

- ساحة الاستقلال (قرب مقر المحكمة الابتدائية السابق)

الفصل السادس: تنفيذ القرار

- يسند تنفيذ هذا القرار إلى مدير مصالح الجماعة، المهندس الجماعي، السلطة المحلية والأمن الوطني والأعوان المؤهلين لهذه الغاية كل في حدود اختصاصاته.

2023 مارس 13

برشيد في:
رئيس جماعة برشيد



طارق قديري